

## الملحق رقم (١)

المؤشرات الدالة على غسل الأموال وتمويل الإرهاب

## الملحق رقم (١)

### المؤشرات الدالة على غسل الأموال وتمويل الإرهاب

- الحالات الموضحة أدناه أمثلة قد تدل على ارتباط صفقة بغسل أموال أو تمويل إرهاب:
- ١ - إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
  - ٢ - رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
  - ٣ - رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع إستراتيجية الاستثمار المعلنة.
  - ٤ - محاولة العميل تزويد الشخص المرخص له بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
  - ٥ - علم الشخص المرخص له بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
  - ٦ - إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
  - ٧ - اشتباه الشخص المرخص له في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
  - ٨ - صعوبة تقديم وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
  - ٩ - احتفاظ العميل بعدة حسابات باسم واحد أو بعدة أسماء، وتعدد التحويل بين الحسابات أو التحويل لطرف آخر دون مسوغ.
  - ١٠ - قيام العميل بتحويلات برقية متعددة لحسابه الخاص بالاستثمار يتبعه بطلب مباشر لتحويل المبلغ لطرف ثالث دون توضيح الغرض من ذلك.
  - ١١ - قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.

- ١٢ - وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
- ١٣ - رفض العميل تزويد الشخص المرخص له بالمعلومات الأساسية الخاصة بصندوق استثماري للتأكد من هويته.
- ١٤ - طلب العميل من الشخص المرخص له تحويل الأموال برقبياً ومحاولة عدم تزويد الشخص المرخص له بأي معلومات عن الجهة المحولة والمحول إليه.
- ١٥ - محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الشخص المرخص له.
- ١٦ - طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
- ١٧ - قيام العميل بعدد كبير من الحوالات البرقية التي يصعب تفسيرها على الرغم من تدني قيمة صفقات الأوراق المالية.
- ١٨ - علم الشخص المرخص له أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
- ١٩ - تغير مصادر دخل العميل بشكل مستمر.
- ٢٠ - عدم تناسب قيمة أو تكرار العمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
- ٢١ - انتماء المستفيد الحقيقي لمنظمة معروفة بالنشاط الإجرامي.
- ٢٢ - ظهور علامات البذخ والرفاهية على المشتبه به وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).